ابو العباس [illegible]

مقر بوجوبها وجاحد لها هذا لم يعهد عن الخلفاء والصحابة بل قال الصديق لعمر رضي الله عنهما
والله لو منعوني عقالا او عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه
فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب وقد روي ان طوائف منهم كانوا يقرون
بالوجوب لكن بخلوا بها ومع هذا فسيرة الخلفاء جميعهم سيرة واحدة وهي قتل مقاتلتهم
وسبي ذراريهم وغنيمة اموالهم والشهادة على قتلاهم بالنار وسموهم جميعهم اهل الردة وكان من اعظم
فضائل الصديق عندهم ان ثبته الله عند قتالهم ولم يتوقف كما توقف غيره فناظرهم حتى
رجعوا الى قوله واما قتال المقرين بنبوة مسيلمة فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم فتامل
كلامه في تكفير المعين والشهادة عليه اذا قتل بالنار وسبي حريمه واولاده عند منع
الزكاة فهذا ينسب عنه اعداء الدين عدم تكفير المعين قال رحمه الله بعد ذلك
وكفر هؤلاء وادخالهم في اهل الردة قد ثبت باتفاق الصحابة المستند الى نصوص
الكتاب والسنة انتهى كلامه ومن اعظم ما يحل الاشكال في مسألة التكفير
والقتال عمن قصده اتباع الحق اجماع الصحابة على قتال مانعي الزكاة وادخالهم في
اهل الردة وسبي ذراريهم وفعلهم فيهم ما صح عنهم وهو اول قتال وقع في
الاسلام على من ادعى انه من المسلمين فهذه اول وقعة وقعت في الاسلام على هذا النوع
اعني المدعين للاسلام وهي اوضح الواقعات التي وقعت من العلماء عليهم من عصر
الصحابة الى وقتنا هذا وقال الامام ابو الوفاء ابن عقيل لما صعبت التكاليف على الجهال
والطغام عدلوا عن اوضاع الشرع الى تعظيم اوضاع وضعوها لانفسهم فسهلت
عليهم اذا لم يدخلوا بها تحت امر غيرهم وهم عندي كفار بهذه الاوضاع مثل تعظيم
القبور وخطاب الموتى بالحوائج وكتب الرقاع فيها يا مولاي افعل بي كذا وكذا
والقاء الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزى انتهى كلامه والمراد منه قوله
وهم عندي كفار بهذه الاوضاع وقال ايضا لقد عظم الله الحيوان لا سيما ابن ادم
حيث اباحه الشرك عند الاكراه فمن قدم حرمة نفسك على حرمته حتى اباحك
ان تتوقى عن نفسك بذكره بما لا ينبغي له سبحانه لحقيق ان تعظم شعائره وتو
قر اوامره وزواجره وعظم عرضك بايجاب الحد بقذفك وعظم مالك بقطع
يد مسلم في سرقته واسقط شطر الصلاة لاجل مشقتك واقام مسح الخف مقام

في كلام ابن الجوزي





غسل الرجل اشفاقا عليك من مشقة الخلع واللبس واباح لك الميتة سدا لرمقك وحفظا لصحتك ٨
وزجرك عن مضارك بحد عاجل ووعيد آجل وخرق العوائد لاجلك وانزل الكتب اليك ايحسن
لك مع هذا الاكرام ان ترى على ما نهاك عنه منهمكا ولما امرك تاركا وعن داعيه معرضا ولداعي
عدوه فيك مطيعا يعظمك وهو هو وتهمل امره وانت انت حط رتبة عباده لاجلك
واهبط الى الارض من امتنع من سجدة يسجدها لك هل عاديت خادما طالت خدمته
لك لترك صلاة اعتراف فهل نفيت من داري للاخلال بفرض او لارتكاب نهي فان لم تعترف ف
اعتراف العبيد للموالي فلا اقل ان تقتضي نفسك للحق سبحانه اقتضاء المكافي المساوي
ما اوحش ما تلاعب الشيطان بالانسان بينا هو بحضرة الحق وملائكة السماء سجود له
تترامى به الاحوال والجهالات الى ان يوجد ساجدا لصورة في حجر او لشجرة من الشجر
او للشمس او القمر او لصورة ثور خار او لطائر صفر ما اوحش زوال النعم وتغير
الاحوال والحور بعد الكور لا يليق بهذا الحي الكريم الفاضل على جميع الحيوانات ان يرى
الا عابدا لله في دار التكليف او مجاورا لله في دار الجزاء والتشريف وما بين ذلك فهو وا
ضع نفسه في غير موضعها انتهى كلامه والمراد منه انه جعل اقبح حال وافحشها
من احوال الانسان ان يشرك بالله ومثله بانواع منها السجود للشمس او القمر ومنها
السجود لصورة كما في الصور التي على القبور والسجود قد يكون بالجبهة على الارض وقد
يكون بالانحناء من غير وصول الى الارض كما فسر به قوله ادخلوا الباب سجدا قال ابن
عباس اي ركعا وقال ابن القيم في اغاثة اللهفان في انكار تعظيم القبور وقد آل الامر
بهؤلاء المشركين الى ان صنف بعض غلاتهم في ذلك كتابا سماه مناسك المشاهد
ولا يخفى ان هذا مفارقة لدين الاسلام ودخول في دين عباد الاصنام وهذا الذي
ذكره ابن القيم رجل من المصنفين يقال له ابن المفيد فقد رأيت ما قال فيه بعينه فكيف
ينكر تكفير المعين واما كلام سائر اتباع الائمة في التكفير فنذكر منه قليلا من كثير
اما كلام الحنفية فكلامهم في هذا من اغلظ الكلام حتى انهم يكفرون المعين اذا قال
مصيحف او مسيجد او قال صلى صلاة بلا وضوء ونحو ذلك وقال في النهر الفائق واعلم
ان الشيخ قاسم قال في شرح درر البحار ان النذر الذي يقع من اكثر العوام بان يأتي
الى قبر بعض الصلحاء قائلا يا سيدي فلان ان رد غائبي او عوفي مريضي
فلك من الذهب او الفضة او الشمع او الزيت كذا باطل اجماعا لوجوه الى ان قال
ومنها ظن ان الميت يتصرف في الامر واعتقاد هذا كفر الى ان قال وقد ابتلي الناس بذلك

[illegible] الرياض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 